

الْمِنْهَاجُ الَّذِي رَسَمَهُ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَابِدِينَ



الإمام الشيخ

عبد الله سراج الدين

رحمه الله تعالى ورضي عنه

هذا البحث مقتبس من كتاب  
(سيدنا محمد رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم)  
من الصفحة 373 حتى الصفحة 385

للشيخ الإمام  
عبد الله سراج الدين الحسيني  
بناءً على توجيهات ولده  
المهندس الشيخ  
محمد محيي الدين سراج الدين  
رحمهما الله تعالى ورضي عنهما

ويمكنك تحميل هذه الأبحاث القيمة  
وتحميل جميع كتب الشيخ الإمام  
من موقعه الرسمي والوحيد

[WWW.SRAJALDEN.COM](http://WWW.SRAJALDEN.COM)

قسم: كتب الإمام  
تحميل كتب الإمام وتحميل أبحاث مختارة

مدير الموقع:

الشيخ عبد الله محمد محيي الدين سراج الدين

## المنهاج الذي رسمه النبي ﷺ للعابدين

إن منهاجه ﷺ الذي انتهجه في العبادة ، والذي رسمه للعباد ، هو أقوم المناهج وأقواها ، وأفضلها عند الله تعالى وأهداها ، وأعدلها في أداء الحقوق وأكملها ، وهو أبين طرق التقرب إلى الله تعالى وأقربها ، ومهما جاء العابد بمشاقِّ التعبّدات ، وأتى بعظائم من الطاعات ، لا يُقرِّبه ذلك إلى الله تعالى زلفى ، كما تقرِّبه السنة المحمدية التي سنّها رسول الله ﷺ في الطاعات والعبادات .

روى الشيخان عن أنس رضي الله عنه قال : ( جاء ثلاثة رهطٍ إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادته ، فلما أُخبروا كأنهم تقالُّوها<sup>(١)</sup> .

قالوا : أين نحن من رسول الله ﷺ وقد غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر<sup>(٢)</sup> ؟

فقال أحدهم : أما أنا فأصلي الليل .

وقال الآخر : وأنا أصوم الدهر ولا أفطر .

وقال الآخر : وأنا أعتزل النساء ولا أتزوج أبداً .

فجاء رسول الله ﷺ فقال : « أنتم الذين قلتم كذا وكذا ؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له ، ولكن : أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني »<sup>(٣)</sup> .

(١) أي : رأوها قليلة بالنسبة لما ينبغي لهم .

(٢) أي : بيننا وبينه ﷺ بون بعيد ، ومسافة طويلة - فإننا معرضون للذنوب وسوء العاقبة ، ولم تضمن لنا المغفرة ، وأما النبي ﷺ فهو المعصوم والمضمون له الغفران . اهـ كما في ( شرح ابن علان ) على ( رياض الصالحين ) وغيره .

(٣) نقل العلامة محمد بن علان في ( شرح رياض الصالحين ) عن المطرزي في ( شرح المصاييح ) أنه قال عند قوله ﷺ : « فمن رغب عن سنتي فليس مني » يعني : من ترك ما أمرت به من أحكام الدين : فرضاً أو سنة ، على سبيل الاستخفاف بي ، وعدم الالتفات إليّ فليس مني ؛ لأنه كافر ، أما من تركه لا عن استخفاف بل عن الكسل ، لم يكن كافراً وحينئذ فقوله : « ليس مني » أي : من المقتدين بي والعاملين بسنتي . اهـ .

وكان منهاجه ﷺ في العبادة : أنه إذا عمل عملاً أثبتته وداوم عليه :  
روى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال :  
« اكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ، وَإِنْ أَحَبَّ  
الْعَمَلَ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمَهُ وَإِنْ قَلَّ » .

وكان ﷺ إذا عمل عملاً أثبتته .

ومن إرشاداته ﷺ للعباد والعباد : أن يقوموا بأداء جميع الحقوق التي  
عليهم ، دون أن يشغلهم حق عن أداء حق ، ولا يحملهم أداء واجب  
على إهمال واجب آخر :

ففي ( سنن ) أبي داود عن عائشة رضي الله عنها قالت : بَعَثَ  
رسول الله ﷺ إلى عثمان بن مظعون : « أَرِغْبَةً عَنْ سُنَّتِي ؟ » .  
فقال عثمان : لا والله يا رسول الله ولكن سنَّتكَ أَطْلُبُ .

فقال ﷺ : « فَإِنِّي أَنَامُ وَأَصَلِّي ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأَنْكَحُ النِّسَاءَ ،  
فَاتِقِ اللَّهَ يَا عِثْمَانَ ، فَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ،  
وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَاقْمِ وَأُفْطِرْ ، وَصَلِّ وَنَمْ » .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : أُخْبِرَ  
النبي ﷺ أَنِّي أَقُولُ : وَاللَّهِ لِأَصُومَنَّ النَّهَارَ ، وَلِأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ  
- أَي : مَدَّةَ حَيَاتِي كُلِّهَا .

فقال رسول الله ﷺ : « أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ ؟ » .

فقلت له : قَدْ قَلَّتْهُ بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قال : « فإنك لا تستطيع ذلك ، ففُقمْ وأفطرْ ، ونمِ وقم ، وصم من الشهر ثلاثة أيام ، فإن الحسنة بعشر أمثالها ، وذلك مثل صيام الدهر » .

أي : لأن صيام اليوم مقابل بعشرٍ ، فصيام ثلاثة أيام من الشهر يعطي ثلاثين حسنة .

قال عبد الله بن عمرو : قلت : فإني أطيقُ أفضلَ من ذلك .

وفي رواية لمسلم : إني أطيق أكثر من ذلك .

قال ﷺ : « فصم يوماً وأفطر يومين » .

قلت : فإني أطيق أفضل من ذلك .

قال : « فصم يوماً وأفطر يوماً ، فذلك صيام داود ﷺ ، وهو أعدلُ

الصيام » .

وفي رواية : « هو أفضل الصيام » .

أي : أفضل أنواع صيام التطوع .

قال عبد الله بن عمرو : قلت : فإني أطيق أفضل من ذلك .

فقال رسول الله ﷺ : « لا أفضل من ذلك » .

قال ابن عمرو : ولأن أكون قبلتُ الثلاثة أيام التي قال

رسول الله ﷺ أحبُّ إليَّ من أهلي ومالي .

وفي رواية : « ألم أُخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل ؟ » .

قلت : بلى يا رسول الله .

قال : « فلا تفعل ، صم وأفطر ، ونم وقم ، فإن لجسدك عليك حقاً ، وإن لعينك عليك حقاً ، وإن لزورك عليك حقاً ، وإن بحسبك أن تصوم في كل شهر ثلاثة أيام ، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها ، فإذا ذلك صيام الدهر » .

قال ابن عمرو : فشددتُ - أي : شددت على نفسي ولم أقبل رخصة النبي ﷺ - فشدد عليّ ، قلت : يا رسول الله إني أجدُ قوة

قال ﷺ : « صم صيام نبي الله داود ، ولا تزد عليه » .

قلت : وما كان صيام داود ؟

قال ﷺ : « نصف الدهر » .

فكان عبد الله بن عمرو يقول بعدما كبر - أي : في السن وثقل عليه ذلك العمل - : يا ليتني قبلت رخصة رسول الله ﷺ .

وفي رواية : « ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة ؟ » .

فقلت : بلى يا رسول الله ، ولم أُرِدْ بذلك إلا الخير .

قال ﷺ : « فصم صوم نبي الله داود ، فإنه كان أعبد الناس ، واقرأ القرآن في كل شهر » .

قلت : يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك .

قال : « فاقرأه في كل عشر » .

قلت : يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك .

قال : « فاقراه في كل سبع ، ولا تزد على ذلك » .

قال ابن عمرو : فشددتُ فشدد علي ، وقال لي النبي ﷺ : « إنك لا تدري لعلك يطول بك عُمر » .

قال ابن عمرو : فصرتُ إلى الذي قال لي النبي ﷺ ، فلما كبرتُ وددت أني كنتُ قبلت رخصة النبي ﷺ .

وفي رواية : « وإن لولدك عليك حقاً » .

وفي رواية : « لا صام من صام الأبد » .

وفي رواية : « أحب الصيام إلى الله تعالى صيام داود ، وأحب الصلاة - أي : قيام الليل - صلاة داود : كان ينام نصف الليل ، ويقوم ثلثه وينام سدسه ، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، ولا يفتر - أي : في الحرب - إذا لاقى » أي : لقي العدو .

وزاد النسائي : « وإذا وعد لم يخلف » .

وفي رواية : قال ابن عمرو : أنكحني - أي : زوجني - أبي امرأة ذات حسب ، وكان يتعاهد كنته - أي : امرأة ولده - فيسألها عن بعْلِها - أي : عن حال زوجها معها - فتقول : نعم الرجل من رجل لم يظأ لنا فراشاً ولم يفتش لنا كنفاً .

أي : لم يكشف لنا ستراً ، وكنتُ بذلك عن عدم إتيانه لها .

فلما طال ذلك عليه - أي : على أبيه - ذكر ذلك للنبي ﷺ ، فقال : « إلقني به » .



قال ابن عمرو : فلقيته ﷺ فقال : « كيف تصوم ؟ » .

قلت : كل يوم .

قال : « وكيف تحتم ؟ » .

قلت : كل ليلة ، وذكر نحو ما سبق .

قال الإمام النووي رضي الله عنه : وجميع هذه الروايات صحيحة ، معظمها في ( الصحيحين ) وقليل منها في أحدهما . اهـ .

والمقصود : أنه ﷺ كان يرغب في المداومة على الأعمال والتطوعات وإن قلت ، ويحذر من الإكثار المؤدي إلى الانقطاع أو نفرة النفس وكراهتها لذلك .

كما وأنه ﷺ كان يحرض على تأدية جميع الحقوق المترتبة على المكلف ، والقيام بها كاملة ، دون أن يشتغل ببعض الحقوق ، فإن ذلك يكون إفراطاً فيما اشتغل به ، وتفريطاً فيما أهمله وشغل عنه .

ومن إرشاداته ﷺ : أنه كان يأمر بالعمل الدائم وإن قل ، ويحذر من العمل الكثير المنقطع :

جاء في ( الصحيحين ) عن عائشة رضي الله عنها قالت : ( كان لرسول الله ﷺ حصير وكان يحجزه بالليل فيصلي عليه ، ويبسطه في النهار ويجلس عليه ، فجعل الناس يثوبون<sup>(١)</sup> إلى النبي ﷺ فيصلون بصلاته حتى كثروا .

---

(١) أي : يرجعون إليه ويجتمعون عنده .

فأقبل عليهم فقال : « يا أيها الناس خذوا من الأعمال ما تطيقون ، فإن الله لا يمل حتى تملُّوا ، وإن أحبَّ الأعمال إلى الله ما دام وإن قلَّ » .  
وفي رواية : « وكان آل محمد ﷺ إذا عملوا عملاً أثبتوه » .  
وفي رواية : إن رسول الله ﷺ قال : « سدّدوا وقاربوا واعلموا أنه لن يُدخل أحدكم عمله الجنة ، وإن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قلَّ » - كما في ( الصحيحين ) .

وكان ﷺ يحذّر من المشادّة في الدين :

روى البخاري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الدين يُسر ، ولن يُشادَّ<sup>(١)</sup> الدينَ أحد إلا غلبه ، فسدّدوا وقاربوا<sup>(٢)</sup> ، وأبشروا ، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة ، والقصدَ القصدَ تبلغوا » .

والمعنى : الزموا القصد أي : التوسط في الأمر تبلغوا المقصود وهو فضل الله تعالى ورضوانه .

قال الإمام النووي : الغدوة : سير أول النهار ، والروحة : سير آخر النهار ، والدلجة : سير آخر الليل ، وهذا استعارة وتمثيل ،

---

(١) قال في ( الفتح ) : والمشادة المغالبة . والمعنى : لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز أو انقطع فينقلب . اهـ .

(٢) قال الإمام النووي : السداد : الاستقامة والإصابة ، والمقاربة : القصد - أي : التوسط - الذي لا غلو فيه - أي : تجاوز المأمور به والزيادة فيه - ولا تقصير - أي : إخلال بشيء منه . - اهـ .

ومعناه : استعينوا على طاعة الله عز وجل بالأعمال في وقت نشاطكم وفراغ قلوبكم ، تستلذون العبادة ولا تسأمون ، وتبلغون مقصودكم ، كما أن المسافر الحاذق يسير في هذه الأوقات ويستريح هو ودابته في غيرها فيصل المقصودَ بغير تعب - والله أعلم . اهـ .

وروى الإمام أحمد بسند حسن عن بُريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « عليكم هدياً قاصداً ، فإن من يشاد هذا الدين يغلبه » .

قال العلامة ابن المنير : في هذا الحديث عَلم من أعلام النبوة ، فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنطع - أي : مفرط ومتشدد - في الدين ينقطع ، وليس المراد منع طلب الكمال في العبادة فإنه من الأمور المحمودة ، بل المراد منع الإفراط المؤدّي إلى الملل ، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل ، أو إخراج الفرض عن وقته ، كمن بات يصلي الليل كله ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح في الجماعة ، أو إلى أن خرج وقت الصلاة المختار ، أو إلى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة .

وفي حديث محجن بن الأدرع عند أحمد : « لن تنالوا هذا الأمر بالمبالغة وخير دينكم أيسره . . » الحديث .

وقد استفاد من هذا الإشارة إلى الأخذ بالرخصة الشرعية ، فإن الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع ، كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء - لضرر يصيبه - فيفضي استعماله الماء إلى حصول الضرر . اهـ كلام ابن المنير .

ومن إرشاداته ﷺ : أنه كان يكره للإنسان أن يتكلف من العبادات نوافل فوق طاقته ، خوف القطيعة ، وتحذيراً من الترك :

روى الإمام أحمد عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن هذا الدين متين ، فأوغلوا فيه برفق » (١) .

وجاء في رواية البيهقي وغيره أن النبي ﷺ قال : « إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ، ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله ، فإن المنبت (٢) لا أرضاً قطع ، ولا ظهراً أبقى » (٣) .

قال الإمام الغزالي رضي الله عنه : أراد بهذا الحديث أن يكلف نفسه أعمال الدين بتلطف وتدرج ، فلا ينتقل دفعة واحدة إلى أقصاها ، إذ الطبع نفور لا يمكن نقله عن أخلاقه الرديئة إلا شيئاً فشيئاً ، فمن لم يُراع التدرج ، وتوغل دفعة واحدة ، ترق إلى حالة تشق عليه ، فتعكس أموره ، فيصير ما كان محبوباً عنده ممقوتاً ،

---

(١) أي : ادخلوا فيه برفق .

(٢) فالمنبت : هو المنقطع ، وهو الراكب الذي حمل دابته على الإسراع فوق طاقتها ، رجاء الوصول لمقصوده ، فإذا بدابته أعيت وانقطعت عن متابعة السير ، فلا هو قطع مسافة الأرض ، ولا هو أبقى ظهر دابته ينتفع به ، فكذا من تكلف من العبادة ما لا يطيق فإنه ينتهي أمره إلى القطيعة والترك .

(٣) وقد روى هذا الحديث بتمامه البيهقي في (سننه) ، والبزار والحاكم في (علومه) ، وأبو نعيم والقضاعي ، والعسكري والخطابي في (العزلة) - كذا في (المواهب وشرحها) للحافظ الزرقاني .

وما كان مكروهاً عنده - يصير - مشرباً هنياً لا ينفر عنه ، وهذا لا يُعرف إلا بالتجربة والذوق .

ونظيره في العادات : الصبي يُحمل على التعلّم ابتداءً قهراً ، فيشق عليه الصبر عن اللعب ، والصبر مع المعلم ، حتى إذا انفتحت بصيرته ، وأُنس بالعلم ، انقلب الأمر ، فصار يشق عليه الصبر عن العلم . اهـ .

ومن إرشاداته ﷺ : أنه كان يحذّر من الدخول في العبادات على كراهية أو كسل ، بل يدخلها على جد ونشاط في العمل :  
جاء في ( الصحيحين ) عن أنس رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ دخل المسجد فإذا جبل مدود بين الساريتين .

فقال : « ما هذا الجبلُ ؟ » .

قالوا : هذا جبل لزينب ، فإذا فترت - وفي رواية مسلم : فإذا كسلت أو فترت - تعلّقت به .

فقال النبي ﷺ : « حُلّوه ، ليصلّ أحدكم نشاطه ، فإذا فتر فليرقُدْ » .

فمن اعتراه الفتور في حال تطوعاته أو قيامه في الليل ، بسبب تعب شديد أو نوم ثقيل ، فعليه أن يقف عن ذلك ، ريثما يذهب عنه ذلك الفتور والكسل ، ثم يتابع سيره في العبادة .

وفي ( الصحيحين ) عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : « إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقُدْ ، حتى يذهب عنه النوم ،

فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس - أي : ناعساً ثقیلاً كما يدل عليه قوله :- لا يدري لعله يذهبُ يستغفرُ فيسبُ نفسه « أي : يدعو على نفسه وهو لا يشعر ، لثقل نعاسه .

ومن إرشاداته ﷺ : تحذيره من الإكثار والنشاط للعبادات والنوافل ، ثم التقاعس عنها ، والفتور على وجه يقصر عن حد السنة التي سنّها ﷺ في ذلك العمل .

كما أنه ﷺ ما كان يرضى أن يُمدح الرجلُ بعباداته حال هجمته الأولى وشرّته ونشاطه في بادئ الأمر ، حتى تمضي عليه مدة ويستقرّ أمره ، فإن انتهى إلى حد السنة مُدح ، وإن قصر عنها فلا يُمدح :

روى الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن لكلّ شيء شرّة ، ولكل شرّة فترة ، فإن صاحبها سدّد وقارب فارجوه ، وإن أشير إليه بالأصابع فلا تعدّوه » (١) .

وقد رواه ابن حبان في ( صحيحه ) أيضاً من حديث أبي هريرة ولكن بلفظ : « لكل عملٍ شرّة .. » الحديث .

كما في ( الترغيب ) للمنزدي ، قال : والشرّة : بكسر الشين المعجمة وتشديد الراء ، وبعدها تاء تأنيث ، هي : النشاط والهمّة .

وأخرجه الحافظ المنذري أيضاً من رواية ابن أبي عاصم وابن حبان في ( صحيحه ) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل عملٍ شرّة ، ولكل شرّة فترة ، فمن كانت فترته

(١) قال في ( التيسير ) : رواه الترمذي وصححه .

إلى سنّتي فقد اهتدى ، ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك » .  
وقد أورد الحافظ ابن حجر في ( المطالب العالية ) عن ابن فاختة أنه  
قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن ابن أخي قد  
اجتهد في العبادة ، وأجهد نفسه .

فقال رسول الله ﷺ : « تلك شرّة الإسلام ، لكل شيء شرّة ،  
ولكل شرّة فترة ، فأرقبه عند فترته ، فإن قارب فلعلّه ، وإن هلك فتباً  
له » (٢) .

وفي هذه الأحاديث النبوية تنبيهات وإرشادات للمسلمين ، إلى  
الاستمرار على التقوى والعبادات ، والتزام الطاعات والقربات ، على  
وجه دائم ، دون أن يُقبل أحدهم على العبادة بهمة ونشاط ، ويحمله  
نفسه من النوافل فوق طاقته ، ثم إنه بعد ذلك يفتر ويملّ ، ويترك أو  
يقصر عن حدّ السنة .

---

(٢) انظر الجزء الثالث ص ١٧٦ .